

شرح معاني الآثار

1763 - حدثنا يونس قال أنا بن وهب قال أخبرني بن أبي ذئب فذكر ٧ مثله بإسناده غير أنه لم يذكر الجهر ففي هذه الآثار ذكر الخطبة مع ذكر الصلاة فثبت بذلك أن في الاستسقاء خطبة غير أنه قد اختلف في خطبة رسول الله ﷺ متى كانت ففي حديث عائشة B ها وعبد الله بن زيد أنه خطب قبل الصلاة وفي حديث أبي هريرة B أنه خطب بعد الصلاة فنظرنا في ذلك فوجدنا الجمعة فيها خطبة وهي قبل الصلاة ورأينا العيدين فيهما خطبة وهي بعد الصلاة كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل فأردنا أن ننظر في خطبة الاستسقاء بأي الخطبتين هي أشبه فنعطف حكمها على حكمها فرأينا خطبة الجمعة فرضا وصلاة الجمعة مضمنة بها لا تجزى إلا بإصابتها ورأينا خطبة العيدين ليست كذلك لأن صلاة العيدين تجزى أيضا وإن لم يخطب ورأينا صلاة الاستسقاء تجزى أيضا وإن لم يخطب ألا ترى أن إماما لو صلى بالناس في الاستسقاء ولم يخطب كانت صلاته مجزئة غير أنه قد أساء في تركه الخطبة فكانت بحكم خطبة العيدين أشبه منها بحكم خطبة الجمعة فالنظر على ذلك أن يكون موضعها من صلاة الاستسقاء مثل موضعها من صلاة العيدين فثبت بذلك أنها بعد الصلاة لا قبلها وهذا هو مذهب أبي يوسف وقد روى ذلك عن بعد النبي A أنه صلى في الاستسقاء وجهر بالقراءة